

## المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



### البند 11 من جدول الأعمال المؤقت

#### الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

كيغالي، رواندا، 30 أكتوبر/تشرين الأول - 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

تقرير عن ممارسة مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية  
بالنسبة إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير

#### موجز

طلب الجهاز الرئاسي، في دورته السادسة، من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الموقعة على اتفاقات مع الجهاز الرئاسي، بموجب المادة 15 من المعاهدة، أن تقدم معلومات عن الأحكام والشروط الإضافية التي تطبقها عند نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. وتتضمن هذه الوثيقة توثيقاً للمعلومات التي قدمتها المراكز، إلى جانب تحليل لهذه المعلومات في ما يتعلق بالاتفاق الموحد لنقل المواد والنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعتها.

#### التوجيهات المطلوبة

إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في المعلومات المقدمة في هذه الوثيقة وتقديم أية توجيهات أخرى يراها مناسبة، بما في ذلك مطالبة مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بتحديث المعلومات عن الأحكام والشروط الإضافية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير بانتظام في تقارير فترة السنتين التي تقدمها إلى الجهاز الرئاسي.

وقد يرغب الجهاز الرئاسي أيضاً النظر في أن يطلب من نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بأن يقدم معلومات محدثة بانتظام إلى الجهاز الرئاسي بشأن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية المتعلقة بإدارة الأصول الفكرية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، التي تديرها مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في إطار المعاهدة الدولية. وفي هذا الصدد، ترد عناصر قرار محتمل في مرفق هذه الوثيقة لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.



mu281

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة؛  
وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.  
ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على الموقع:

<http://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/en/c/888771/>

---

## بيان المحتويات

---

### الفقرات

- أولاً - مقدمة ..... 4-1
- ثانياً - توليف المعلومات المقدمة ..... 12-5
- ثالثاً - التحليل ..... 19-13
- رابعاً - النظر في الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير في سياق تعزيز النظام المتعدد الأطراف .. 22-20
- خامساً - التوجيهات المطلوبة ..... 25-23

المرفق: عناصر قرار محتمل (سيدمج في مشروع القرار \*\*/2017 بشأن النظام المتعدد الأطراف).

## أولاً - مقدمة

1- قبل انعقاد الدورة السادسة للجهاز الرئاسي، كانت مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، التي وقعت اتفاقات مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية، تقدم معلومات عن استخدامها للاتفاق الموحد لنقل المواد عند نقلها للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. ورحب الجهاز الرئاسي، من خلال القرار 2015/1، باستخدام مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية للاتفاق الموحد لنقل المواد عند نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير التي:

- (1) تتضمن مواد "وديعة" سابقاً تم وضعها ضمن اختصاص النظام المتعدد الأطراف بموجب الاتفاقات المبرمة مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية؛ أو
- (2) تتضمن مواد تلقاها أحد المراكز بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد أو بموجب صك قانوني آخر يسمح بإعادة التوزيع مع الاتفاق الموحد لنقل المواد.

2- وطلب الجهاز الرئاسي إلى الأمانة أيضاً، أن تقوم بالتعاون مع مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات والآليات التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، بما يلي:

- (1) جمع المعلومات عن محتوى الشروط الإضافية المرتبطة بنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير؛
- (2) استكشاف سبل لتيسير تنفيذ الالتزام بالمادة 6-5 من الاتفاق الموحد لنقل المواد لتحديد المواد التي تم تلقيها من النظام المتعدد الأطراف في المرفق الأول من الاتفاق الموحد لنقل المواد؛
- (3) تقديم تقرير عن ما سبق إلى الجهاز الرئاسي في هذه الدورة السابعة.

3- وفي ما يتعلق بالطلب الوارد في النقطة (2) من الفقرة 2 أعلاه، قدمت مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية تعليقاتها بشأن التنقيحات المقترحة على الاتفاق الموحد لنقل المواد إلى الاجتماع السادس لمجموعة العمل المفتوحة العضوية/المخصصة المعنية بتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف (مجموعة العمل) في مارس/آذار 2017. وفي تلك التعليقات، أعربت منظمة نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، نيابة عن مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الموقعة على اتفاقات بموجب المادة 15، عن آرائها بشأن تحديد أسلاف المواد الوراثية في الملحق 1 من الاتفاق الموحد لنقل المواد، بما في ذلك الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير.<sup>1</sup> ويجال رأي مجموعة العمل في المسألة المحددة، في سياق التنقيحات المقترحة على الاتفاق الموحد لنقل المواد، إلى هذه الدورة السابعة للجهاز الرئاسي في وثيقة منفصلة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أنظر الوثيقة IT/OWG-EFMLS-6/17/Inf.7، تعليقات الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن المسائل التي ستناقش في الاجتماع

السادس لمجموعة العمل. المرفق 2. الوثيقة متاحة على العنوان التالي: <http://www.fao.org/3/a-br413e.pdf>

<sup>2</sup> الوثيقة IT/GB-7/17/7، تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف.

4- وتستعرض هذه الوثيقة المعلومات التي قدمتها مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، استجابة للطلب الوارد في النقطة (1) من الفقرة 2 أعلاه. كما أنها تحتوي على عناصر قرار محتمل لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.

### ثانياً- توليف المعلومات المقدمة

5- استجابت 10 مراكز للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية لطلب تقديم المعلومات الذي قدمته الأمانة في سبتمبر/أيلول 2016. وأبلغت 4 مراكز أنها لا تطبق أية أحكام أو شروط إضافية، أو أن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير لا تتعلق بعملها، نظراً لعدم قيام هذه المراكز بتطوير المادة الوراثية من خلال طرق التربية التقليدية أو بمساعدة التكنولوجيا الحيوية.

6- وتتعلق الأحكام والشروط الإضافية التي أبلغت عنها المراكز بالجانبين غير التجاري والتجاري لتطوير المادة الوراثية. والجانب الأول هو لتوفير تبادل البيانات أساساً وإسنادها/الاعتراف بها. أما الجانب الثاني فهو يفرض القيود على المستفيدين فيما يتعلق بتطوير المنتجات وإصدارها.

7- ويتطلب توفير بنود تقاسم البيانات أن يتقاسم المتلقي مع المقدم مختلف أنواع البيانات، وأن يوافق على استخدام المقدم لها، على سبيل المثال في قواعد البيانات المتاحة للجمهور. ويمكن استخلاص هذه البيانات من توصيف أو تقييم المادة الوراثية، أو يمكن أن تتعلق بالأداء، واحتياجات المزارعين وتفضيلاتهم.

8- وفي بعض الحالات، تنطوي الشروط الإضافية على مطالبة المتلقين بتقديم الإسناد والاعتراف بوكالات التمويل ومطوري المادة الوراثية، عند نشر نتائج البحوث التي أجريت على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. وفي إحدى الحالات، هناك شرط بإشعار مسبق مدته 30 يوماً على الأقل قبل النشر.

9- يتم تطبيق الأحكام والشروط للتحكم في تطوير المنتجات وإصدارها بدرجات متفاوتة من التعقيد، اعتماداً على حالة المادة الوراثية (على سبيل المثال، ما إذا كانت قيد التطوير النشط من خلال البحث والتربية، أو على مقربة من إصدارها كمنتج نهائي). وتحدد بعض المراكز التي تطبق هذا النوع من الشروط أن جميع الحقوق بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير يتم الاحتفاظ بها من قبل المقدم، و/أو أن المتلقي هو صاحب المعلومات الناتجة والمواد المشتقة. وتحظر معظم المراكز التي تنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير نقلها إلى أطراف ثالثة دون موافقة مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الذي قدمها. وفي إحدى الحالات، فإن القيود المفروضة على نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير إلى الأطراف الثالثة هي جزء لا يتجزأ من اتحاد للبحوث، تحدد شروطه فترة زمنية حصرية لفرص الوصول المفضلة للقطاع الخاص، في مقابل الحقوق الحصرية على المواد والمنشورات وتبادل البيانات. وفي اتفاق اتحاد البحوث، تم إنشاء إعفاء للبحوث للشركاء من القطاع العام. وأشار مركز الجماعة

الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الذي قدم هذه المعلومات إلى التوافق بين اتحاد البحوث هذا، الذي تم اعتباره اتفاقاً حصرياً محدوداً، ومبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية.<sup>3</sup>

10- كما تتطلب بعض المراكز من المتلقي التفاوض بشأن ترخيص تجاري مع مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية المقدم للمواد قبل إصدار منتج مستمد من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، أو ما يعادل موارد وراثية نباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير في نهاية دورة تطويرها. وتتناول بعض الأحكام والشروط الإضافية ملكية المواد المشتقة أساساً (الأصناف) وحماية الملكية الفكرية الخاصة بها. وفي إحدى الحالات، يتطلب مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية من المتلقي أن يقدم البذور للمادة الوراثية (الأصناف) لإدراجها في بنك الجينات، واستخدامها كمادة وراثية في برنامج التربية التابع للمركز.

11- وفي بعض الحالات، يشمل نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الجينات المحددة، وتسلسلات الحمض النووي، فضلاً عن المعلومات الوراثية والدراسة الفنية المرتبطة بها. ويتم وضع علامة "سري" أو "ملكية خاصة" على بعض هذه المواد. وفي إحدى الحالات، تتم حماية صفات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير بحقوق الملكية الفكرية ويتم نقلها بترخيص للبحوث غير الحصرية إلى المستفيدين المهتمين. وتحظر شروط الترخيص التراخيص الفرعية أو الاستغلال التجاري، وتتطلب مدفوعات مقدماً ومحددة، وعضوية في الاتحاد، والملكية المشتركة للمواد المشتقة، والسرية.

12- وفي ما يتعلق بشكل الأحكام والشروط الإضافية، تستخدم جميع مراكز الإبلاغ وثيقة - في بعض الحالات اتفاقية إضافية لنقل المواد أو رخصة بحث، وفي حالات أخرى، اتفاق اتحاد - تكون منفصلة عن الاتفاق الموحد لنقل المواد.

<sup>3</sup> بموجب المادتين 2-6 و 3-6 من مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية، يجوز لاتحاد الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية و/أو مراكزها، منح الحصرية المحدودة لتسويق الأصول الفكرية التي تنتجها (اتفاقيات الحصرية المحدودة)، رهناً ببعض الإعفاءات الخاصة بالبحث والاستخدام في حالات الطوارئ. وتسمح مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية للمراكز بأن تطلب الموافقة من اتحاد الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية لعدم اتباع متطلبات الإعفاء هذه، إذا قدمت أسباباً مقنعة. وفي عام 2013 (أي بعد فترة وجيزة من اعتماد مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية بشأن إدارة الأصول الفكرية)، قدم مكتب نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية المبادئ إلى اللجنة الاستشارية التقنية المخصصة المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد والنظام المتعدد الأطراف خلال اجتماعها الرابع (انظر الوثيقة IT/AC-SMTA-MLS 4/12/3، سياسة ومبادئ إدارة الأصول الفكرية التابعة للفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية، متاحة على العنوان التالي: <http://www.fao.org/3/a-be502e.pdf>). وأشارت اللجنة إلى الحاجة إلى الشفافية وتوافر المعلومات بشأن تطبيق مبادئ الجماعة الاستشارية (انظر الوثيقة IT/AC-SMTA-MLS 4/12/Report، متاحة على العنوان التالي: <http://www.fao.org/3/a-be513e.pdf>).

وتنشر منظمة نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية تقارير سنوية تتضمن معلومات عامة ومجمعة عن مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، مستخرجة من التقارير المجمعة والسرية التي تتاح لمجموعة الملكية الفكرية التابعة لمجلس نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية فقط. والتقرير الأخير لعام 2015 متاح على العنوان التالي:

<http://library.cgiar.org/bitstream/handle/10947/4372/2015%20CGIAR%20IA%20Report.pdf?sequence=4>

## ثالثاً- التحليل

13- يتطلب تحليل المعلومات المقدمة من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الاعتراف بطريقة عملها بالنسبة للمربين الوطنيين والتجارين. وعمومًا، لا تقوم مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بإصدار أو تسويق الأصناف التي تربيتها. بل إنها تنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير إلى شركائهم. ومن أجل استيعاب ذلك، وإصدار ترخيص للمنتج، غالبًا ما تضاف أحكام وشروط إضافية إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، مما يتطلب من المتلقي طلب الحصول على ترخيص إذا كانت المواد تعتبر جاهزة للإصدار والتسويق.

14- واستنادًا إلى المعلومات المقدمة من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، تلاحظ الأمانة ثلاث مسائل يمكن أن ينظر فيها الجهاز الرئاسي، في ممارسة توجيهات السياسات لمراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية عملاً بالاتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية. ويمكن تقديم هذه الاعتبارات في ما يتعلق بالعلاقة بين الشروط والأحكام الإضافية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، والاتفاق الموحد لنقل المواد، وغيرها من قواعد النظام المتعدد الأطراف.

15- ويتعلق الاعتبار الأول بالرخص التجارية في الحالات التي يتم فيها تسويق منتج مشتق من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. ومن شأن العائدات التي قد تتطلبها هذه التراخيص أن تضيف إلى أحكام تقاسم المنافع النقدية للاتفاق الموحد لنقل المواد في حالات المنتجات التجارية المقيدة لمزيد من البحث والتربية. وينص الاتفاق الموحد لنقل المواد على دفع اعتبارات نقدية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، حتى وإن لم يكن ذلك في شكل عائدات من المنتجات المستمدة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. ويمكن الاستدلال على أن الاعتبارات النقدية متجسدة في المفهوم الكامل للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، ويقصد بذلك عكس حقيقة أن المدفوعات وغيرها من الشروط تتم عندما تنقل المادة الوراثية إلى سلسلة التنمية. والمسألة المحتملة هي ما إذا كان يمكن لنظام الدفع الإضافي أن يشكل عائقًا، من الناحية العلمية، أمام الحصول على المادة الوراثية المحسنة في إطار النظام المتعدد الأطراف. وسيخضع المتلقي الذي يقوم بتسويق منتج ما لمدفوعات إلى مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية المقدم، بالإضافة إلى تقاسم المنافع النقدية لصندوق تقاسم المنافع، إذا ما كانت الشروط اللازمة لبدء تقاسم المنافع هذا موجودة. وفي الوقت الحاضر، لم يتم دفع أي مدفوعات من المنتجات التجارية إلى صندوق تقاسم المنافع، ولا يوجد أي شرط على مقدمي الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير - بما في ذلك مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية - بأن يقدموا تقريرًا عن أي دخل يتولد عن نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، بما في ذلك من تسويق المنتجات التي تتضمن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. وقد تحتاج استدامة الهيكل الحالي هذا إلى مزيد من الدراسة استنادًا إلى الممارسات القائمة، بما في ذلك الممارسات التي تقوم بها الصناعة.

16- وتعكس ترتيبات الترخيص التي تنفذها بعض مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية حقيقة أنه على الرغم من أنه ينبغي تطبيق الاتفاق الموحد لنقل المواد عند إصدار منتج للتسويق (أي عند نقطة بيع منتج في السوق المفتوحة)، فإن الاتفاق يتعلق بالبحوث والتربية والتدريب فقط، وبالتالي فإنه لا ينطبق على الاستخدام المباشر والتجاري.

وتستجيب بعض مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية لهذا الوضع من خلال إضافة شروط وأحكام تتطلب من المستلم العودة إليها للحصول على ترخيص تجاري، لكي تتمكن من تغيير الوضع من مورد وراثي نباتي للأغذية والزراعة قيد التطوير إلى منتج، وإصدار ترخيص تجاري.

17- ويتعلق الاعتبار الثاني بالقيود المفروضة على نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير إلى الأطراف الثالثة. وينص الاتفاق الموحد لنقل المواد على أن نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة يتم وفقاً لتقدير المطور. وكما أشارت اللجنة الفنية المخصصة المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد والنظام المتعدد الأطراف في واحد من آرائها المقدمة في عام 2012، فإن مطور (أو سلسلة مطوري) الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير يتمتع بالسلطة التقديرية الكاملة لإتاحة هذه الموارد أم لا، بدءاً من نقطة نقلها الأولية وحتى تسويق المنتج الذي يتضمنها. وكما أشارت اللجنة كذلك، فإن هذا التقييد هو لتمكين الممارسة التجارية العادية من الحصول في ما يتعلق بمبيعات المواد المحسنة والتعاون التجاري في قطاع البذور. ويشمل ذلك قدرة المشتري على تحسين المواد، أو قدرة المربين على التعاون في تطوير مواد محسنة، لاستبعاد الآخرين من إمكانية الحصول على موادهم.<sup>4</sup>

18- وتتمثل ممارسة مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في ممارسة السلطة التقديرية كمطور للمادة الوراثية في ما يتعلق بعمليات النقل اللاحقة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير من قبل المطورين اللاحقين إلى الأطراف الثالثة. ومن الضروري الحصول على موافقة المطور الأساسي، أي مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية المقدم، من أجل عمليات النقل اللاحقة هذه. ومن المفترض أن تكون هذه الممارسة مدفوعة بالحاجة إلى مراقبة المزيد من البحث والتطوير، جغرافياً أو غير ذلك، ويمكن أن تنطوي على تقييد تدفق المادة الوراثية باتجاه دمج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. وإذا كان الغرض من النظام المتعدد الأطراف هو تيسير البحث والتربية المتزايدتين، على نطاق واسع قدر الإمكان، فإن تقييد تداول المادة الوراثية المحسنة التي تتضمن المواد التي يمكن الحصول عليها من النظام المتعدد الأطراف وفقاً لتقدير المطور الأول يمكن النظر إليه على أنه يحد من إجراء المزيد من البحوث والتربية. وعلى الرغم من أن هذه الممارسة تبدو مشروعة، استناداً إلى النص الحالي للاتفاق الموحد لنقل المواد، قد يلزم إبقاء الأساس المنطقي لهذه الأحكام قيد الاستعراض مع تطور قواعد النظام.

19- ويتعلق الاعتبار الثالث بحالة نقل الأصول ذات حقوق الملكية في الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير. وأشار مركز واحد صراحة إلى صفة الملكية (أي تلك التي قدمت طلبات البراءات الوطنية من أجلها)، والمقصود منها استخدامها في الأصناف المهجنة FI، وهي مرخصة للبحوث على أساس غير حصري.<sup>5</sup> غير أنه ليس من الواضح ما إذا كان الترخيص ينطوي على نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد، مما سيضمن أيضاً تقاسم المنافع النقدية في الحالات التي يتم فيها تطوير المنتج وتسويقه. وقد تشير مطالبات

<sup>4</sup> انظر الوثيقة IT/AC-SMTA-MLS 2/10/Report، المرفق 2، المتاحة على العنوان التالي: <http://www.fao.org/3/a-be065e.pdf>

<sup>5</sup> تسمح مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية لمراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بالحصول على براءات و/أو حماية أصولها الفكرية عند الضرورة من أجل زيادة تحسين هذه الأصول الفكرية، أو تعزيز نطاق وحجم التأثير على المستفيدين المستهدفين، بغية تعزيز رؤية الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية (المادة 4-6-2). وتستعرض المجموعة المعنية بالأصول الفكرية التابعة لمجلس نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية هذا التقرير.

البراءات إلى العمليات، مثل عمليات التربية، التي قد لا يتطلب تبنيتها استخدام المواد المادية التي وضعت تلك العمليات منها بالضرورة. والسؤال المحتمل هو ما إذا كان ترخيص صفات الملكية من أجل التحسين (أي البحوث) سيؤدي دائمًا إلى نقل المادة الوراثية بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد، من جملة أمور أخرى، لاستحداث أحكام تقاسم المنافع، في الحالات التي يثبت فيها أن الصفات مفيدة في تربية أصناف تجارية جديدة، ويفترض أن يتم التفاوض على ترخيص تجاري لاحق مع مركز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. وإذا كان نقل المواد المادية مع الاتفاق الموحد لنقل المواد غير ضروري لاستخدام صفات الملكية في التربية التجارية، فإن شروط تقاسم المنافع في الاتفاق الموحد لن تنطبق إلا إذا كانت موجودة في الترخيص.<sup>6</sup>

## رابعاً- النظر في الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير في سياق تعزيز النظام المتعدد الأطراف

20- قد يرغب الجهاز الرئاسي في أن يلاحظ أن مجموعة العمل تناولت، في فترة السنتين الحالية، مقترحات تعديل الاتفاق الموحد لنقل المواد تتصل مباشرة بإدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، بما في ذلك من قبل مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

21- وكما أشير إليه في الفقرة 3 أعلاه، يجري النظر في المقترحات المتعلقة بتحديد معرف الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير ومعرف المادة التي تُستمد منها الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، لإدراجها ضمن الملحق 1 بالاتفاق الموحد لنقل المواد.

22- وفي الملحق للاتفاق الموحد لنقل المواد، الذي من شأنه أن يوفر خيار لنظام الاشتراك المحتمل، يقترح المصطلح "منتج" (باعتباره منتجًا مختلفًا عن "المنتج") الذي يشمل العائدات الناتجة عن نقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير (انظر الملحق 3، البند 3 من الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح كما اقترحتته مجموعة العمل في اجتماعها السادس).<sup>7</sup>

<sup>6</sup> تم تحليل مسألة ما إذا كان يمكن أن يتأثر استخدام المادة الوراثية المتاحة للجمهور ببراءة تنطوي على سمة محلية معينة، على سبيل المثال في ما يتعلق بالانضمامات البديلة التي قد تحتوي على السمة الموصوفة في مطالبات البراءات، من خلال كونها مماثلة أو لديها أصل مشترك مع مصدر السمة المحمية. Van de Wiel C. و Lotz B. و De Bakker E. (2016). حقوق الملكية الفكرية والصفات المحلية في تربية النباتات

Wageningen : مؤسسة Wageningen DLO.

<sup>7</sup> تقرير الاجتماع (IT/OWG-EFMLS-6/17/Report)، الذي يتضمن الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح في المرفق 2، متاح على العنوان التالي: <http://www.fao.org/3/a-br666e.pdf>



## خامساً - التوجيهات المطلوبة

23- عند النظر في المعلومات والمناقشات المذكورة أعلاه بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، قد يرغب الجهاز الرئاسي في أن يلحظ أن إدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير تكتسي أهمية قصوى بالنسبة إلى عمل النظام المتعدد الأطراف، ولا سيما من أجل توليد المنافع من خلال تطوير المادة الوراثية. وبالنظر إلى المجموعة الواسعة من الممارسات المتعلقة بأحكام وشروط إضافية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، وبالنظر إلى أن العديد من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية لديها برامج تربية للمحاصيل لتطوير المادة الوراثية في النظام المتعدد الأطراف تتسم بأنها موارد وراثية نباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، قد يطلب الجهاز الرئاسي من مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية أن تستمر في تضمين (كما بدأت في عام 2015) المعلومات عن نطاق ومضمون الأحكام والشروط الإضافية في تقاريرها التي تقدمها للجهاز الرئاسي كل سنتين عن تنفيذ الاتفاقات المبرمة بموجب المادة 15. ومن شأن رفع هذه التقارير بصورة مستمرة ومنظمة أن يعطي الجهاز الرئاسي رؤية هامة بشأن توزيع واستخدام المادة الوراثية المحسنة في النظام المتعدد الأطراف من قبل مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. ومن شأن ذلك إتاحة الممارسة الفعالة لتوجيه السياسات، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقات مع الجهاز الرئاسي. ويمكن أن يؤدي ذلك أيضاً في المستقبل، إلى وضع مجموعة شاملة من أفضل الممارسات بشأن أحكام وشروط إضافية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، ليس فقط من أجل الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، ولكن أيضاً لجميع مستخدمي المواد في النظام المتعدد الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون من المفيد وضع أفضل الممارسات لتعزيز تقاسم المنافع غير النقدية، على سبيل المثال في شكل الحصول على التكنولوجيا ونقلها.

24- وبالنظر إلى الأهمية الواضحة لآليات إدارة الأصول الفكرية بشأن ممارسات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير من قبل مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، قد يرغب الجهاز الرئاسي أيضاً في دعوة نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية لضمان التواصل المنتظم مع الجهاز الرئاسي - وعلى أساس ما بين الدورات، الأطراف المتعاقدة من خلال الأمانة - بشأن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن الأصول الفكرية، من حيث صلتها بالمادة الوراثية في النظام المتعدد الأطراف، بما في ذلك الحالات التي تكون فيها هذه المادة الوراثية (أو أجزاء منها) موضوعاً لتطبيقات حماية الأصناف النباتية أو البراءات، أو أنها مشمولة في شراكات تصنف على أنها اتفاقات مقيدة الاستخدام أو اتفاقات حصرية محدودة.<sup>8</sup> ويمكن أن يتأثر هذا التواصل، على سبيل المثال، باستخلاص المعلومات ذات الصلة من التقارير السنوية وتوضيحها.

25- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى تقديم أي توجيه يراه مناسباً في ما يتعلق بمجموعة المسائل المثارة في هذه الوثيقة، مع مراعاة عناصر القرار المحتمل الوارد في المرفق لهذه الوثيقة.

<sup>8</sup> انظر الحاشية 3 أعلاه. يجري حالياً استعراض مستقل لمبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن الأصول الفكرية.

المرفق: عناصر قرار محتمل  
(سيدمج في مشروع القرار \*\*/2017 بشأن النظام المتعدد الأطراف)

إن الجهاز الرئاسي:

وإذ يستذكر أحكام المادة 15-1(أ) من المعاهدة الدولية؛

وإذ يستذكر أيضاً أحكام المادتين 5-6 و6-6 من الاتفاق الموحد لنقل المواد؛

وإذ يستذكر القرار 2015/1؛

وإذ يشير إلى استمرار أهمية مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية من أجل تنفيذ التزامات مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية عملاً بالاتفاقات المبرمة مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية؛

(1) يشكر مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية التي قدمت معلومات عن مضمون الشروط الإضافية لنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، ويدعو المراكز إلى مواصلة تقديم معلومات محدّثة في تقاريرها التي تقدمها كل سنتين إلى الجهاز الرئاسي بشأن تنفيذ الاتفاقات المبرمة بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية؛

(2) ويدعو نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى تقديم المعلومات إلى الجهاز الرئاسي، من خلال الأمانة، عن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية، من حيث علاقتها بالمادة الوراثية التي تديرها مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في إطار المعاهدة الدولية، بما في ذلك الحالات التي تكون فيها هذه المادة الوراثية، أو أجزاء منها، موضوعاً لتطبيقات حماية الأصناف النباتية أو البراءات، أو أنها مشمولة في شراكات تصنف على أنها اتفاقات مقيدة الاستخدام أو اتفاقات حصرية محدودة وفقاً لمبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.